رابط المادة على منصة باحث

تيسير الفقه لمعالي الشيخ أ. د. سعد بن ناصر الشثري الحلقة)933(

سعد الشثري

كل ان يستولي الذين يعلمون لا يعلمون انما اولوا الالباب جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة للراغبين في طلب العلم الشرعي - 00:00:02

تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمانية والمكانية بدروس تسجيلية ومباشرة يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي - 00:01:03

خطة دراسية محكمة تؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير بالعربية للتسجيل والاستفسار هاتف صفر صفر تسعة ستة ستة واحد - 00:01:30

اربعة تسعة صفر اثنان اثنان تسعة الحمد لله رب الارباب مسبب الاسباب خالق البشر من تراب واشهد ان لا اله الا الله الكريم الوهاب واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم خير من صلى وصام وعبد الله واب وعلى اله وعلى - 00:02:01

على نهجه واختفى اثره وسلم تسليما كثيرا الى يوم فاهلا وسهلا ومرحبا بكم مشاهدينا في كل مكان في برنامجكم البرنامج المستمر تيسير الفقه الذي نستعرض فيه المسائل الفقهية نناقشها بشكل ميسر مختصر ونعرض الى الخلاف احيانا ونأخذ الراجح مع الدليل بما يفيد كل مسلم - 00:02:30

ومسلمة في هذا البرنامج يسرنا ان يكون ضيفا لنا مطلا معالي الشيخ الدكتور العلامة سعد ابن ناصر الشثري في بداية هذا اللقاء نرحب بمعاليه فاهلا وسهلا بكم معالي الشيخ الله اهلا وسهلا ارحب بك وارحب بالمشاهدين الكرام واسأل الله جل وعلا لك ولهم التوفيق لخيري الدنيا والاخرة - 00:02:50

اللهم امين مشاهدينا نحن معكم في الحلقة التاسعة والثلاثين بعد الثلاثمائة في كتاب الجهاد وفي حلقاته المستمرة كما ابتدأنا به في الحلقات واخذنا ابرز واهم المسائل في كتاب الجهاد. باذن الله عز وجل في حلقتنا هذه نأخذ ما يتعلق بالغنيمة من تعريفها - 00:03:11

واحكامها وماذا تكون ولمن تكون؟ وكيف تؤخذ؟ اه نأخذ في بداية وصدر هذا اللقاء عن هذه اه المسألة المهمة مسألة الغنيمة وما يكون في ارض المعركة وفي الجهاد آآ ووقتها نبدأ بها باذن الله عز وجل في هذه الحلقة ثم نأخذ ما يتعلق - 00:03:32

ان مسائل مهمة اه بعدها الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين اما بعد الغنيمة يراد بها المال الذي استولى عليه المسلمون في الحرب من عدوهم الكافر - 00:03:52

كانت الغنائم محرمة ممنوع منها في الديانات السابقة قد قال النبي صلى الله عليه وسلم مبينا الخصائص التي اختص بها واحلت بها الغنائم ولم تحل لاحد قبلي وقد قال الله جل وعلا - 00:04:14

مبينة ان انه لم يكن للانبياء آآ الحق باخذ الغنائم فيما سبق في اواخر سورة الانفال ما كان لنبينا ان يكون له اسرى حتى يسخن في الارض تريدون عرض الدنيا والله يريد الاخرة والله عزيز حكيم - 00:04:39

لولا تتاب من الله سبق لمسكم فيما اخذتم عزاب عزيم ثم قال مبينا كل الغنائم فكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا اذا الغنائم كان ممنوعا

منها في شرائع السابقة كانوا يفعلون ماذا يفعلون بالغنائم كانوا يأخذونها ويجمعونها - 00:05:06
ففي بعض الشرائع تأتي نار تحرقها وفي بعضها هم يحرقون هذه الغنائم لكن الله عز وجل رحمة بهذه الامة حلل لها اخذ الغنائم بحيث يجوز اه المسلمين عندما يقاتلوا عدوهم ان يغنموا المال الذي يكون بهذا العدو - 00:05:32
الغنيمة تكون لمن شهد الواقعة بمشاهد الواقعة اي الحرب عندما اسر ذلك عن عمر قولا واثر عن النبي صلى الله عليه وسلم فعلا والغنيمة اذا جاءت الغنيمة جزء من اجزاء الاموال التي ترد الى بيت المال - 00:05:59
لان بيت المال له موارد مختلفة متنوعة مثلا من تلك الموارد اه كذلك الغنيمة كذلك ايضا الجزية كذلك الخراج وكل واحد منها له مفهوم وله احكامه هكذا من مات وليس له قرابة - 00:06:22
بانه مصرف ماله يكون في بيت المال وهكذا قد يدخل في بيت المال الاوقاف التي تكون عن المصارف العامة وكذلك يمكن اه ادخال الزكاة اذا اخذت لتؤدى للاصناف الثمانية المذكورة في اية - 00:06:50
اه التوبة آآ اذا الغنيمة جزء او نوع من انواع الاموال التي اه تدخل على اهل الاسلام والغنيمة ماذا يفعل بها الغنيمة نقوم اجراء عدد من الاحكام عليها اول ذلك - 00:07:10
ان نقوم باعطاء اصحاب السلب سلبهم فانه اذا قتل شخص اخر استحق سلبه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه المراد بالسبب ما يكون على - 00:07:32
اه المقاتل من انواع آآ الثياب وانواع الحلي ونحو ذلك مما يكون مختصا به اما ما له حكم العموم فانه لا يدخل في السلف ولو كان موجودا عند المقتول والساني النفل وهو الزيادة عن الاسهم - 00:07:51
وهو الذي يعطى لشخص لاداء عمل او لسرية مثال ذلك لو قال من فتح هذا الحصن او كسر هذا الباب فله كذا هذا نفذ يعطى زيادة عن نصيبه في اسهم المعركة سوى الغنيمة - 00:08:15
مثله لو ارسل سرية لو ارسل ترية قبل اه ملاقاة العدو او بعده هنا اذن واليشرى عطاءه من المثل وقد تقدم لنا احكامه متى يعطى الثلث ومتى يعطى الربع فيما تقدم ويفرق بين حال الذهاب - 00:08:35
عندما تنشط النفوس حال القفول عندما تكون النفوس راغبة في العودة الى اهلها اه الامر السالس مما يؤخذ من الغنيمة الرضخ والمراد به ما يعطاه مم الاشخاص الذين لا يقاتلون في الواقعة - 00:08:58
مثل لو كان هناك مماليك كان هناك نساء وكان هناك اطفال يساعدون الجيش حينئذ يعطون شيئا يرضخ لهم بدون ان يكون آآ اسهما محددة الامر الرابع ما بقي بعد ذلك نأخذ خمس عشرين في المئة منه - 00:09:20
ويكون اه مصرفة مذكور في قوله تعالى واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسه وللرسول وذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل فين كنتم امنتم بالله وما زلنا على عبدنا يوم القرآن يوما سقى الجمعان والله على كل شيء قدير - 00:09:41
هذا خمس الغنيمة يصرف في هذه المصارف اه الخمسة لله ولرسوله يعطى في مصارف في مصالح المسلمين العامة ويعطى آآ ذوو القرابة والجمهور على ان المراد به قرابة النبي صلى الله عليه وسلم وذلك - 00:10:00
لانهم يمنعون من الزكاة فعوضوا باعطائهم من الفيء والغنيمة اما الاموال التي ليست شيئا ولا غنيمة فلا يعطون منها من امثلة هذا الجزية التي تؤخذ من الكفار من امثلة هذا لو كان هناك - 00:10:21
آآ موارد مالية اخرى اه من ركاز او من معادن فهذه ليست غنيمة ولا شيئا بالتالي لا مدخل للقرابة آآ فيها ثم بعد ذلك يكتب سم بقية الغنيمة على المقاتلين. تقسم بقية الغنيمة على اه المقاتلين. بحيث نجمع جميع الاموال الموجودة - 00:10:41
ونقوم بتقييمها ثم بعد ذلك نقوم بتوزيعها على الجيش فاذا كان ما غنموه مثلا تسع مئة وهم ثلاثون حينئذ اقسمهم على عدد رؤوسهم ثلاثون لكن يلاحظ ان الراجل يعد بسهم واحد - 00:11:10
وان الفارس يعد له ثلاثة اسهم وسهم له وسهمان لفرسه ولو كان معه فرسان هنا اذا نعطيه خمسة اسهم كل فرس له سهمان وله السهم اه الخامس لكن لو كان عنده ثلاثة - 00:11:36

يقول لا بس فقط بواحد او باثنين هي التي يسهم اهلها. اما ما زاد على ذلك فانه لا يسهم آآ له الحنفية يرون ان الراجل يعطى سهم وان الفارس يعطى سهم - 00:11:55

تهمان ولم يروا انه يعطى ثلاثة اسهم لكن قد ثبت في احاديث كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطى للراجل سهم ما واعطى للفارس ثلاثة اسهم في نصوص كثيرة آآ متتابعة - 00:12:16

اذا تقرر هذا فانه يتم توزيع الغني ما بينهم بعدد رؤوسهم اذا قلنا ان الغنيمة تسع مئة والمقاتلون ثلاثون. كل واحد منهم معه فرس هنا ايدي نكون بانه اه يعطى - 00:12:35

نقسم تسع مئة على تسعة اسهم هناك ثلاثون فارس معهم كل واحد منهم معه فرس. اذا ثلاثة اسهم وبالتالي نقسمه على اه ثلاثين هم عددهم ثلاثون مقاتلا. ضرب ثلاثة يطلع - 00:12:59

تسعين وبالتالي يعطى كل مقاتل عشرة نعطى كل مقاتل عشرة مثل هذا ايضا لو كان مثلا هم ثلاثون خمسة عشر منهم بدون قيل وخمسة عشر معهم خيلان معهم فرسان في هذه الحال الاولون يعطون على سهم سهم - 00:13:19

خمسة عشر الاخيرون يعطون على خمسة اسهم خمسة اسهم اه هم ثلاثون اضربها في ستة يا خمسمائة وثمانون كده اه هم ثلاثون خمسطعشر على سهم. اذا هذا خمسطعشر والخمسة عشر الاخرون - 00:13:42

اه عندهم خمسة اسهم وبالتالي لهم آآ خمسة وسبعون. الجميع تسعون سهما ومن ثم الخمسة عشر الاولون يعطون على عشرة عشرة والخمسة عشر والاخرون يعطون على خمسين خمسين لان لكل واحد منهم سهم لنفسه وسهما لفرسه - 00:14:03

وسهما لفرسه آآ الثانية الى هذه طريقة توزيع اه اسهم الغنيمة بدي قول قائل في عصرنا الحاضر يعني الغنيمة الجنود لهم رواتب ويعطون رواتب كيف يعطون من الغنيمة؟ نقول الاصل ثبوت الغنيمة - 00:14:28

وجوب اعطائها لهم لكن مرات قد ترى الدولة انه يقدر تقدر هذه الغنيمة يعرف مقدار القيمة لكل ما غنموه بالتالي يوزع بينهم بحسب اه ذلك و آآ هذا هو الاصل فيما يتعلق بهذا آآ الباب - 00:14:51

اذا عندنا طريقة واضحة في طريق في توزيع الاسهم على المقاتلين مع بيان ما لكل واحد منهم من الاسهم اذا كانت يا شيخ عفوا الشيخ الادوات الان في الغالب ان الاعداء تجد انهم يدخلون الى ارض المسلمين - 00:15:16

فما يكون معهم في الغالب يكون من ادوات حربية وتكون من ممتلكات يستفاد منها في ارض الحرب فهل هذا نقول غنيمة ولا سلب؟ كل من قتل يأخذ السلب الذي معه. نعم. السلب. هم. يتعلق بالشخص المقتول في نفسه. هم. لكن - 00:15:34

اذا كان معه دبابة الدبابة لا تطلب السلب لانها ليست اه مما على المقتول لكن لو كان معهم مسدس هذا يدخل نعم لو كان معه رشاش صغير لكن لو كان معه آآ دبابة - 00:15:51

ولهذا ليست سلبا وبالتالي لا تدخل في حكم اه السلام هل هذه الدبابات والمعدات العسكرية تقوم الدولة بتقديرها يقوم الجيش قل بتقديرها وبيان قيمتها. مهم. وبالتالي يأخذها ويقوم بتعويض اه المقاتلين بدلها او يحتسبها من الخمس من خمس الخمس ان كان خمس الخمس - 00:16:08

يكفي لهذه الاليات. واذا كانوا يستعملونها في الحال مباشرة اذا اوقفوا دبابة يعني ركبوا فيها مثلا واستعملوها مباشرة في ارض الحرب ضد الاعداء. اذا هذه في هذه الحال لم تقسم الغنيمة بعد. هم. واستعملت - 00:16:35

غنيمة في وقتها. هنا اشير الى شيء. هم وهو ان الطعام والشراب يجوز للمقاتلين ولا حرج عليهم ما دام انهم لا يأخذوا منهم شيئا لا يأخذون منه شيء. مثال ذلك - 00:16:54

في المعركة وجدنا طعاما للعدو جاء واحد من المسلمين واكله يقول هذا جائز ولا حرج فيه بما لان هذا طعام يتقوى به المقاتل في ارض المعركة فلا حرج عليه فيه - 00:17:14

قد ورد في حديث اظن ابي قتادة انه آآ القي شحن من على خيبر فذهب فاخذه وان كان النبي صلى الله عليه وسلم رآه كان يرغب ان لو لم يراه النبي صلى الله عليه وسلم فالمقصود ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر عليه كونه - 00:17:32

كلا من مالهم ولم يعتبر ذلك من الغلول الذي يمنع منه في الشرع جميل. اذا اه يعني نفرق في هذه الاحكام اه بين الغنيمة والسلب آآ وكما عرفتم شيخنا الفيء والى غيره - 00:17:55

اه طيب بعد هذا بعد ما تكلمنا عن الغنيمة وتكلمنا كذلك في ما يحدث من الاموال اموال العدو في ارض الجهاد في سبيل الله اه نجد بعض الاعداء الذين اه قد لا يكون معه سلاح او قد لا يكون معه شيء - 00:18:14

يطلب الامان من المسلمين اه قبل ان نتكلم عن الامان هناك احكام كثيرة متعلقة الغنائم ودنا نفصل فيها لانها تتوافق مع رغبتنا في هذا البرنامج في ان يكون مستوعبا للاحكام الفقهية. جميل - 00:18:32

من تلك الاحكام تحريم الغلول المراد بالغلول الاخذ من مال الغنيمة قبل قسمتها فهذا من المحرمات ومن كبائر آآ الزنوب قال تعالى ما كان لنبي ان يهن. ومن يأول يأتي بماء غل يوم القيامة. ثم توفى كل نفس ما كسبت - 00:18:54

فدل هذا على ان الاخذ من الغلول من المحرمات انه يجب على الانسان ان يتحرز المقاتل ان يتحرز من الاخذ من مال اه الغنيمة وقد اخبر النبي قد قال النبي صلى الله عليه وسلم ادوا المخيط والمخيط - 00:19:17

قد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن رجل اه انه في النار بسبب آآ بردة غلها من آآ الغنيمة و اه امر النبي صلى الله عليه وسلم باداء كل ما يحصله الانسان من المال ولو كان شيئا يسيرا - 00:19:35

حينئذ يحذر الانسان من الغلول في الغنائم ومن انواع الغلول الاخذ آآ او اخذ الموظفين الذين في الدولة الهدايا من الاخرين اذ قال النبي صلى الله عليه وسلم هدايا العمال غلول - 00:19:57

في حديث ابن اللتبية لما ارسله النبي صلى الله عليه وسلم لقبض الزكاة وعاد قال هذا لكم وهذا اهدي لي فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم وانكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم هذا الاخذ - 00:20:17

وقال افلا جلس احدكم في بيت ابيه حتى ينظر حتى ينظر هل يهدى له و اذان اذا الهدايا العمال من الامور المحرمة. يجب على الموظفين ان يتحرزوا من هذه الهدايا - 00:20:32

وانما تقبل الهدية بين شخص يكون له علاقة مع ذلك العامل اما في نسبه او مصاهرته ونحو ذلك ويكون قد اعتاد اعطاء الهدايا له قبل ذلك اما اعطاء الهدايا بسبب الوظائف والاعمال فهذا من انواع الغلول - 00:20:51

ومن ذلك ايضا اخذ الاموال العامة سواء كانت آآ اموال النقدية او كانت اموالا عينية مثال ذلك يجي في بعض الموظفين في المستشفى يأخذ الوجبات التي تكون مع حاجة المستشفى لها. هذا غلول - 00:21:16

ومن كبائر الذنوب ومن اكل المال الحرام قد قال النبي صلى الله عليه وسلم ما بال اقوام يتغولون في مال الله بغير حق فلهم النار يوم القيامة فلهم النار يوم القيامة - 00:21:35

بالتالي يجب على الانسان ان يتحرز بما يدخل عليه من الاموال لان لا يدخل عليه مالا حرام يوبق دنياه واخرته ويذهب بركة آآ ما لديه آآ مما يتعلق بهذا انه اذا وجد - 00:21:52

قال فاننا حينئذ نقوم اه عقوبته بما يتناسب مع حاله قد اختلف العلماء في العالم ما هي العقوبة المناسبة له والامام احمد يقول بانه يحرق رحله رحلة نأتي بما لديه من الثياب ومن انواع بان نأتي بما لديه من حاجياته الخاصة - 00:22:12

فنقوم باحراقها العلماء يستثنون من ذلك عدد من الاشياء منها السلاح فانه لا يحرض والمصحف وكذلك الة النفقة والثياب التي يحتاج الى آآ لبسها وكتب العلم ونحو ذلك اذا هذا هو رأي الامام احمد ان الغال نقوم به احراق - 00:22:39

رحلة جمهور اهل العلم يخالفون الامام احمد في هذه المسألة ويرون عدم مشروعية تحريك رحل الغالي قالوا لعدم ثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم بين الاحاديث التي وردت في هذا الباب ظعيفة الاسناد - 00:23:06

شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم يقولون بان تحريك رحل الغال هذا من باب التعزير من باب التعزير وبالتالي يكون امرها موكولا الى الامام او الى قائد الجيش ان اراد ان يطبق في هذه العقوبة او اراد ان يطبق فيه عقوبة - 00:23:28

لاخراه والجمهور يقولون بعدم احراق الرحم وانما يعزر بما يتناسب مع حاله من انواع آآ التعزيرات اه ما تقدم من الكلام هذا كله في

غنيمة الاموال هناك شيء اخر يقابل غنيمة الاموال هو غنيمة - 00:23:52
الاراضي فالمسلمون عندما يفتحون ارضا يغنمون الارض كما يغنمون اه المال كما قال تعالى واورثكم ارضهم وديارهم اذا الارض والديار يمكن ان تكون من انواع اه الغنيمة ما هي الارض المغنومة - 00:24:15
يدخل في احكام الارض المغنومة آآ الارض التي فتحت عنوة بقوة السلاح ويدخل فيه ايضا الارض التي خلت بسبب ان اهلها خافوا من المسلمين فجلوا اه عنها وهكذا ايضا يدخل في آآ هذا القسم غنيمة الارض ما لو كان بيننا وبينهم صلح - 00:24:39
على ان الارض تكون للمسلمين بهذه الحال تكون من اه غنيمة الارض غنيمة الارض ماذا نفعل بها هناك طريقتان يمكن ان يستفاد من غنيمة الارظ بواسطتها. الطريقة الاولى ان تقسم على الغانمين - 00:25:04
ان تقسم على اه الغانمين وذلك لان هذه غنيمة والاصل في الغنائم توزيعها على المقاتلين والطريقة الثانية ان نجعلها وقفا يستفيد منها جميع المسلمين كما فعل ذلك عمر في اهل العراق واهل الشام وغيرهما في آآ المواطن - 00:25:30
ما معنى ان نقفها على المسلمين معنى ذلك ان نقر اهلها عليها شكون هي واعملوا فيها لكن يدفعون مالا ثمنها المال الخراجي المال اه الخراجي. مقابل جلوسهم يعني. مقابل انتفاعهم بالارض. نعم - 00:25:54
من سيجلسون في الارض وينتفعون بها ويزرعونها ويسكنون فيها ونحو ذلك اه هناك من انواع الاراضي ما حصل فيه الصلح على ان الارض لهم في هذه الحال اه نطالبهم بدفع خراج - 00:26:17
وجزء من المال وبعد ذلك اه يقرون فيها ويمكنون من الانتفاع بها الى احد امور الى اما ان يسلموا واذا اسلموا فحينئذ اه نقول الارظ لكم ولا يلزمكم خراج لماذا العرظ لهم؟ لاننا صالحناهم على ان الارظ لهم - 00:26:38
لماذا لا يلزم الخراج في هذه الحال؟ يسلم. لانهم اسلموا. جميل. لانهم اسلموا آآ كذلك من اه نلاحظ في هذا الامر ان اجتهاد الامام معتبر ان اجتهاد الامام معتبر سواء في - 00:27:06
اختيار الانسب في التعامل مع غنيمة الارض الامام هو الذي يرى في المصالح هو الذي يقدرها لكن اختيار الامام هنا ليس اعتباطيا وانما لابد ان يكون مبني على مبني على انه يحقق المصلحة - 00:27:26
بحسب اجتهاد الامام لا بحسب مرئيات الاخرين او افراد الرعية نقف عند هذي ونأخذ ما بقي مسائل متعلقة في هذا. يعني اهم شيء اننا نعرف ان اجتهاد الامام معتبر سواء في اختيار الطريقة - 00:27:42
اسبل التعامل مع الارض او كان في مقدار اه الخراج الذي الذي يؤخذ او في كيفية مدة العقد الذي معه او في الزيادة عندما يرى ان هناك زيادة ملحة في مثل هذا. جميل جميل - 00:27:59
طيبة بهذه المسألة مسألة الخراج قد انهينا حلقتنا هذه اه بعد شكر الله عز وجل نتوجه بالشكر لشيخنا العلامة سعد بن ناصر الشثري على قبوله استضافتنا له في هذا البرنامج وعلى اجاباته على اسئلتنا ومناقشة - 00:28:16
اسأله سبحانه ان ينفع بعلمه الاسلام والمسلمين ويبارك له في علمه وماله وزوجه وولده انه ولي ذلك والقادر عليه. شكرا لكم على متابعتكم. اسأله سبحانه ان يجعل واياكم ممن نستمع القول فنتبع احسنه ويرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. نحن معكم في برنامج تيسير الفقه نستكمل معكم المسائل في الحلقة القادمة - 00:28:30
في كتاب الجهاد نبقى واياكم على خير باذن الله عز وجل. نسأل الله ان يحيينا واياكم حياة طيبة. شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته جامعة المعرفة العالمية صرح تعليمي متكامل يعتمد تقنيات التعليم الالكتروني والتعلم عن بعد لتقديم تعليم عال باساليب مبتكرة - 00:28:50
للراغبين في طلب العلم الشرعي تعرض المقررات العلمية بافضل الطرق التقنية. وتقوم الجامعة فيه بتسهيل التواصل بين كبار العلماء وطلبة العلم من شتى انحاء العالم والتغلب على القيود الزمانية والمكانية بدروس تسجيلية ومباشرة - 00:29:18
يدرس في الجامعة طلاب من اكثر من اربعين دولة ينهلون من العلم الشرعي خطة دراسية محكمة تؤهل طالب العلم للترقي في مراتبه تمنح الجامعة حاليا شهادة البكالوريوس في تخصصات الشريعة والدراسات القرآنية والدراسات الاسلامية لغير النبض -

00:29:41

بالعربية للتسجيل والاستفسار هاتف صفر صفر تسعة ستة ستة واحد اربعة تسعة صفر اثنان اثنان تسعة الذين يعلمون الذين لا يعلمون انما اولوا الالباب - 00:30:05